

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٨٤

بقيام السيد / نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والإنتاج الحربى  
بأعمال السيد / وزير الدولة للإنتاج الحربى أثناء غيابه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٨١ لسنة ١٩٨٤ بتشكيل الوزارة ؛  
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٠٠ لسنة ١٩٨٤ بقيام السادة الوزراء  
بأعمال من يتغيب منهم ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يقوم السيد المشير / محمد عبد الحليم أبو غزالة نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع  
والإنتاج الحربى بأعمال السيد الدكتور مهندس / جمال السيد إبراهيم وزير الدولة للإنتاج  
الحربى أثناء غيابه .

( المادة الثانية )

يلغى كل حكم مخالف لأحكام هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية م

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ذى الحجة سنة ١٤٠٤ ( ٣ سبتمبر سنة ١٩٨٤ )

حسنى مبارك